

بحار الأنوار

[186] وعيني الركبتين، وأنامل إبهامي الرجلين، فهذه السبعة فرض، ووضع الانف على الأرض سنة، وهو الارغام ثم رفع رأسه من السجود، فلما استوى جالسا قال: " ا أكبر " ثم قعد على جانبه الايسر قد وضع طاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه الايسر وقال: " أستغفر ا ربي وأتوب إليه " ثم كبر وهو جالس، وسجد السجدة الثانية، و قال كما قال في الاولى، ولم يستعن بشئ من جسده على شئ في ركوع ولا سجود كان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الأرض، فصلى ركعتين على هذا. ثم قال: يا حماد هكذا صل ولا تلتف ولا تعبت بيديك وأصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا عن يسارك ولا بين يديك (1). كتاب العلل: لمحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن جده، عن حماد مثله، وزاد بعد قوله فصلى ركعتين على هذا " ويداه مضمومتا الاصابع، وهو جالس في التشهد، فلما فرغ من التشهد سلم فقال: يا حماد ! إلى آخر الخبر. تبين وتوضيح الحديث حسن (2) وفي الفقيه صحيح (3) وعليه مدار عمل الاصحاب " تحسن " (4) أي تعلم " أنا أحفظ " قال الوالد قدس سره: يفهم من عدم منعه عليه السلام عن العمل به جواز العمل به بل حجية خبر الواحد، وإن أمكن أن يقال: يفهم من تأديبه عليه السلام منعه عن العمل سيما مع إمكان العلم لوجود المعصوم وإمكان الاخذ عنه، " لا عليك " أي لا بأس عليك في العمل به، لكن صل ليحصل لك العلم، أو لا بأس عليك في الصلاة عندنا، أو ليس عليك العمل بكتابه، بل يجب عليك الاستعلام " فاستفتحت الصلاة " أي كبرت تكبيرة الاحرام والظاهر أنه أتى بالواجبات وترك المندوبات لعدم العلم أو

(1) أمالي الصدوق ص 248. (2) لمكان ابراهيم بن هاشم. (3) الفقيه ج 1 ص 196، وطريقه " عن أبيه عن عبد ا بن جعفر الحميري، عن محمد ابن عيسى بن عبيد والحسن بن طريف وعلي بن اسماعيل كلهم عن حماد. (4) في بعض نسخ الحديث: " أتحسن " منه، كذا بخطه قدس سره في هامش الاصل.